

- يتشرف مجلس إدارة مصرف عجمان (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية عن بعد/ الكترونياً وبدون حضور شخصي، وذلك في تمام الساعة 1:00 ظهراً من يوم الاثنين الموافق: 2021/4/5 للنظر في جدول الأعمال التالي:
1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط المصرف وعن مركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في: 2020/12/31، والمصادقة عليه.
  2. سماع تقرير مدقق الحسابات الخارجي عن السنة المالية المنتهية في: 2020/12/31، والمصادقة عليه.
  3. سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية، والمصادقة عليه.
  4. مناقشة ميزانية المصرف وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في: 2020/12/31، والمصادقة عليها.
  5. النظر في مقترح مجلس الإدارة بشأن تحويل الأرباح المحققة في العام 2020 إلى بند الأرباح المحتجزة، والمصادقة عليه.
  6. النظر في الموافقة على مقترح مكافأة أعضاء مجلس الإدارة.
  7. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
  8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31.
  9. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31.
  10. تعيين مدققي الحسابات للسنة المالية 2021 وتحديد أتعابهم.
  11. الموافقة على بتعيين ممثلين عن المساهمين وتحديد أتعابهم.
  12. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
  13. النظر واتخاذ قرار خاص بشأن:
- تعديل النظام الأساسي للمصرف ليتماشى مع مرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية.

#### ملاحظات:

1. تعقد اجتماعات الجمعية بحضور مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمسجل ومقرر الاجتماع وجامع الأصوات، ويكون حضور المساهمين من خلال المشاركة الالكترونية وبدون حضور شخصي وبتعيين على كل مساهم بالشركة تسجيل الحضور من خلال الرابط الالكتروني أدناه، وذلك في يوم العمل السابق لانعقاد اجتماع الجمعية العمومية، ويستمر تسجيل الحضور والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العمومية حتى الوقت المحدد بالدعوة لبدء الاجتماع، وسيتمكن المساهم بعد تسجيل حضور الاجتماع بالاطلاع على تفاصيل جدول الأعمال وبإمكانه إرسال أية أسئلة تتعلق ببنود جدول الأعمال خلال يوم العمل السابق لانعقاد الاجتماع فقط.
2. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة بنص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النايبون عنهم قانوناً.
3. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند السابق هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية: (الكتاب العنل/ غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة/ بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما/ أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق) وسيقوم المصرف باتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك.
4. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
5. يكون مالك السهم المسجل في يوم الأحد الموافق 2021/4/4 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية من خلال المشاركة الالكترونية.
6. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للمصرف والتعديلات المقترحة على النظام الأساسي للمصرف على الموقع الالكتروني لسوق دبي المالي و الموقع الالكتروني للمصرف.
7. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ: 2021/4/12، في نفس الألية والزمان (ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين).
8. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.

للاطلاع على حقوق المستثمرين يرجى استخدام الرابط

<https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>

لتسجيل الحضور والتصويت على القرارات يرجى استخدام الرابط

<https://agm-sys.net/ajmanbank/>